

حكم
باسم الشعب اللبناني

المدعية: شركة ايلاي ليلي اند كومباني

المدعى عليه: حمود يوسف علامه

إن القاضي المنفرد الجزائي في بعبداء،
لدى التدقيق،

تبين أن النيابة العامة الإستئنافية في جبل لبنان ادّعت أمام هذه المحكمة بتاريخ
٢٠١٦/٩/١٦ على:

- حمود يوسف علامه، والدته ناديا، مواليد العام ١٩٨٢، سجل رقم ٣٤٣
الغبيري،

ليحاكم بمقتضى المواد ٧٠٢ و ٧٠٣ و ٧١٤ من قانون العقوبات،

وبنتيجة المحاكمة العلنية، وبعد الاطلاع على أوراق الدعوى وتلاوتها، تبين ما

يلي:

أولاً- في الوقائع:

أن المدعية شركة ايلاي ليلي اند كومباني تقدمت بشكوى الى النيابة العامة
الإستئنافية في جبل لبنان عرضت فيها ما خلاصته انها تملك العلامة التجارية
Cialis والمنتج هو عبارة عن اقراص دواء لمعالجة الخلل الوظيفي الجنسي موضبة
في علب مصممة بالالوان الابيض والبيج والاخضر الغامق وقد قامت بتسجيل
علامتها التجارية وفقاً للاصول لدى مكاتب حماية الملكية الفكرية في الولايات
المتحدة الاميركية وفي الاتحاد الاوروبي وايضاً لدى مصلحة حماية الملكية الفكرية
في وزارة الاقتصاد اللبنانية، وانه منذ فترة علمت بالتواتر بان اشخاصاً يقومون
بتقليد علامتها التجارية Cialis ويستعملونها دون وجه حق على ادوية مقلدة مزورة
ويقومون بعرضها في الصيدليات اللبنانية وبرزت نموذجاً عن علبه الدواء الاصلي
ونموذجاً عن الدواء المقلد،

وانه خلال التحقيق الاولي تبين ان المدعى عليه حمود علامه يقوم ببيع حبوب
Cialis مقلدة في محله المخصص لبيع الاعشاب في بئر حسن (محل دبوس)
وبتفتيش محله عثر عناصر من مكتب مكافحة الجرائم المالية وتبييض الاموال
(محضرهم عدد ٣٠٢/١٣٥١ تاريخ ٢٠١٦/٦/١٠) على اربع علب حديد تحتوي
كل منها على عشر حبوب Cialis مقلدة وثلاثة حناجر من البلاستيك يحتوي كل منها
على عشر حبات Cialis مقلدة فتم ضبطها، وبالتحقيق معه افاد بانه اشترى هذه
الحبوب من بائع متجول سوري قبل حوالي الشهر لقاء مبلغ وقدره عشرون دولاراً
اميركياً وهذا الاخير عرضها عليه على انها مكملات غذاء لا ادوية وهو لم يكن يعلم
ان هذا المنتج هو دواء له وكيل في لبنان،

وانه في الجلسة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٣/٦ تم استجواب المدعى عليه بحضور وكيله المحامي رمزي الطفيلي فكرر مضمون افادته الاولى واكد بانه لم يبيع اي من العلب وهو لم يقيم بتقليد العلامة،

وانه في الجلسة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٤/٢٤ ترافعت وكالة المدعية وضمت مذكرة خطية بمضمون مرافعتها وترافع وكيل المدعى عليه طالباً ابطال التعقبات بحق هذا الاخير لعدم ارتكابه اياً من الافعال المسندة اليه فاختمت من ثم المحاكمة،

ثانياً- في الأدلة:

وحيث ان هذه الوقائع تأيدت بالأدلة التالية:

- الإدعاء العام،
- الإدعاء الشخصي،
- التحقيق الأولي،
- علب حبوب Cialis المقلدة المضبوطة في محل المدعى عليه،
- افادة المدعى عليه بخصوص كيفية استحصاله على علب الحبوب هذه من بائع سوري متجول لقاء مبلغ اجمالي وقدره عشرون دولار اميركي،
- المحاكمة العلنية،
- مجمل أوراق الملف،

ثالثاً- في القانون:

وحيث إنه من الثابت انطلاقاً من الادلة والقرائن المعروضة اعلاه اقدام المدعى عليه، وعن علم وسوء نية ورغبة بتحقيق الارباح، على شراء عبوات مقلدة من حبوب Cialis من بائع سوري متجول باسعار متدنية جداً وعرض هذه العبوات للبيع في محله بشكل يلحق الضرر بالشركة صاحبة هذه العلامة التجارية المسجلة ويغش المشتري وان فعله هذا يؤلف الجرم المنصوص عنه في المادة ٧٠٢ من قانون العقوبات ما يقتضي ادانته بهذا الجرم دون سائر الجرائم المدعى بها،

وحيث انه يقتضي الزامه بدفع تعويض وقدره خمسة ملايين ليرة لبنانية للشركة المدعية ورد سائر الطلبات الشخصية الزائدة او المخالفة،

لهذه الأسباب،

يحكم بما يلي:

- ١- إدانة المدعى عليه حمود يوسف علامه، المبينة هويته في المتن أعلاه، بالجرم المنصوص عنه في المادة ٧٠٢ من قانون العقوبات دون سائر الجرائم بها وتغريمه مليون ليرة لبنانية على ان يحبس يوماً واحداً عن كل عشرة آلاف ليرة

لبنانية في حال عدم دفع الغرامة،

٢- اتلاف كمية الحبوب المقلدة المضبوطة في الملف باشراف القلم،

٣- الزام المدعى عليه بدفع تعويض وقدره خمسة ملايين ليرة لبنانية للمدعية شركة "ايلاي ليلي اند كومباني" الولايات المتحدة الاميركية،


٤- رد كل ما زاد او خالف،

٥- تضمين المدعى عليه نفقات المحاكمة كافة.

حكماً وجاهياً بحق المدعية والمدعى عليه صدر وأفهم علناً في بعثا بتاريخ

٢٠١٧/٦/٢٨

القاضي (ندين نجم)



الكاتب

